

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٥٥٤) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/ ٧/ ٣٠

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين حر

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين وإعادة التأمين،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	امانى مصطفى السيد جنيته	٤٦٠٠٣	حر	٢٦٤١٠٢٧١٢٠٠٢٦١
٢	جيهان يوسف حسن قنديل	١٢٣٩٤	حر	٢٦٥٠٤١٩٠٢٠١٣٦٤
٣	رشا محمد عبد الشكور عطيه	٣٨٧٣٩	حر	٢٨٤٠٥٢٥١٣٠٠٨٢٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح